

الأسئلة الشائعة

نظام حماية البيانات الشخصية

ما المقصود بالبيانات الشخصية؟

كل بيان - مهما كان مصدره أو شكله - من شأنه أن يؤدي إلى معرفة الفرد على وجه التحديد، أو يجعله قابلاً للتعرف عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة عند دمجها مع بيانات أخرى، ويشمل ذلك -على سبيل المثال لا الحصر - الاسم، وأرقام الهويات الشخصية، والعناوين، وأرقام التواصل، وأرقام الحسابات البنكية والبطاقات الائتمانية، وصور المستخدم الثابتة أو المتحركة، وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي.

ما المقصود بالبيانات الحساسة؟

كل بيان شخصي يتضمن الإشارة إلى أصل الفرد العرقي أو القبلي، أو معتقده الديني أو الفكري أو السياسي، أو يدل على عضويته في جمعيات أو مؤسسات أهلية. وكذلك البيانات الجنائية والأمنية، أو بيانات السمات الحيوية التي تحدد الهوية، أو البيانات الوراثية، أو البيانات الائتمانية، أو البيانات الصحية، وبيانات تحديد الموقع، والبيانات التي تدل على أن الفرد مجهول الأبوين أو أحدهما.

ما هي معالجة البيانات؟

جميع العمليات التي تُجرى على البيانات الشخصية بأي وسيلة كانت يدوية أو آلية، وتشمل هذه العمليات -على سبيل المثال لا الحصر- جمع البيانات ونقلها وحفظها وتخزينها ومشاركتها وإتلافها وتحليلها واستخراج أنماطها والاستنتاج منها وربطها مع بيانات أخرى.

ما هي حقوق أصحاب البيانات الشخصية؟

1. يحق لصاحب البيانات إحاطته علماً بالغرض من معالجة بياناته الشخصية، والأساس النظامي أو الاحتياج الفعلي المعتبر لهذا الغرض، ومحتوى البيانات المطلوب معالجتها، وطريقة جمعها، ووسيلة حفظها، وللمن سيتم الإفصاح عنها.

2. يحق لصاحب البيانات الوصول إلى بياناته الشخصية لدى الجهة والحصول على نسخة منها بصيغة واضحة ومقروءة ومطابقة لمضمون السجلات وبلا مقابل مادي.
3. يحق لصاحب البيانات طلب تصحيح بياناته الشخصية التي يرى أنها غير دقيقة أو غير صحيحة أو غير مكتملة.
4. يحق لصاحب البيانات طلب إتلاف بياناته الشخصية التي انتهت الحاجة منها أو التي جمعت بطريقة غير نظامية.
5. يحق لصاحب البيانات طلب تقييد معالجة بياناته الشخصية لحالات خاصة ولفترة زمنية محدودة.
6. يحق لصاحب البيانات طلب الاعتراض على معالجة بياناته الشخصية أو العدول عن موافقته على معالجة بياناته الشخصية.

هل يمكن جمع البيانات الشخصية دون موافقة صاحبها؟

لا، لا يمكن جمع البيانات الشخصية إلا بموافقة صاحبها الصريحة أو الضمنية إلا إذا كان جمعها أو معالجتها مطلوباً لتحقيق متطلبات نظامية أو لاستيفاء مُتطلبات قضائية أو لتنفيذ التزام بموجب اتفاق تكون المملكة طرفاً فيه أو إذا كان جمع البيانات الشخصية أو معالجتها ضرورياً لحماية الصحة أو السلامة العامة أو حماية المصالح الحيوية للأفراد.

هل تلتزم الجهات بحد معين لجمع البيانات الشخصية؟

نعم، يجب أن يقتصر جمع البيانات الشخصية على الحد الأدنى من البيانات الذي يمكن من تحقيق الأغراض المحددة.

هل يوجد فترة زمنية محدده للاحتفاظ بالبيانات؟

نعم، يمكن للجهة الاحتفاظ بها طالما كان ذلك ضرورياً لتحقيق الأغراض المحددة التي جمعت من أجلها أو لما تقتضيه الأنظمة واللوائح والسياسات المعمول بها في المملكة فقط.

هل يمكن للجهة الإفصاح عن البيانات الشخصية؟

- 1- إذا وافق صاحب البيانات الشخصية على الإفصاح وفقاً لأحكام النظام.
- 2- إذا كانت البيانات الشخصية قد جرى جمعها من مصدر متاح للعموم.
- 3- إذا كانت الجهة التي تطلب الإفصاح جهة عامة، وذلك لأغراض أمنية أو لتنفيذ نظام آخر أو لاستيفاء مُتطلبات قضائية وفق الأحكام التي تحددها اللوائح.

4- إذا كان الإفصاح ضرورياً لحماية الصحة أو السلامة العامة أو حماية حياة فرد أو أفراد معينين أو حماية صحتهم.

5- إذا كان الإفصاح سيقصر على معالجتها لاحقاً بطريقة لا تؤدي إلى معرفة هوية صاحب البيانات الشخصية أو أي فرد آخر على وجه التحديد. وتبين اللوائح الضوابط والإجراءات المتعلقة بذلك.

- هل يمكن للجهة الاحتفاظ بالبيانات الشخصية بشكل دائم؟

1- على جهة التحكم إتلاف البيانات الشخصية فور انتهاء الغرض من جمعها. ومع ذلك، يجوز لها الاحتفاظ بتلك البيانات بعد انتهاء الغرض من جمعها إذا تمت إزالة كل ما يؤدي إلى معرفة صاحبها على وجه التحديد.

2- على جهة التحكم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية حتى بعد انتهاء الغرض من جمعها في الحالتين الآتيتين:

أ- إذا توافر سبب نظامي يوجب الاحتفاظ بها مدة محددة، وفي هذه الحالة يُجرى إتلافها بعد انتهاء هذه المدة أو انتهاء الغرض من جمعها، أيهما أطول.

ب- إذا كانت البيانات الشخصية متصلة اتصالاً وثيقاً بقضية منظورة أمام جهة قضائية وكان الاحتفاظ بها مطلوباً لهذا الغرض، وفي هذه الحالة يُجرى إتلافها بعد استكمال الإجراءات القضائية الخاصة بالقضية.

- هل يمكن للجهة المعالجة للبيانات الشخصية إرسال المواد التسويقية أو التوعوية؟

فيما عدا المواد التوعوية التي ترسلها الجهات العامة، لا يجوز للجهة استخدام وسائل الاتصال الشخصية -بما فيها العناوين البريدية والإلكترونية ورقم الجوال- الخاصة بصاحب البيانات الشخصية لأجل إرسال مواد تسويقية أو توعوية، إلاً وفقاً لما يأتي:

1- أن تؤخذ موافقة المتلقي المُستهدف على إرسال هذه المواد إليه.

2- أن يوفر مرسل المواد آلية واضحة تُمكن المتلقي المستهدف من إبداء رغبته في التوقف عن إرسالها إليه عند رغبته في ذلك.

- ماهي المخالفات والعقوبات لمخالفي نظام حماية البيانات الشخصية؟

الحد الأقصى للعقوبات: السجن لمدة قد تصل سنتين، أو غرامة قد تصل إلى خمسة ملايين ريال

1. كل من خالف حكماً من أحكام النظام أو اللوائح: يعاقب بالإذار أو بغرامة لا تزيد على خمسة ملايين ريال وتجاوز مضاعفة عقوبة الغرامة في حالة تكرار المخالفة بزيادة الحد الأقصى لها على ألا تتجاوز ضعف هذا الحد.

2. كل من خالف شروط النقل والإفصاح عن البيانات الشخصية لخارج المملكة يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مليون ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

ما هي عقوبة الإفصاح عن البيانات الحساسة أو نشرها؟

كل من أفصح عن بيانات حساسة أو نشرها. مخالفاً أحكام النظام: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ إذا كان ذلك بقصد الإضرار بصاحب البيانات أو بقصد تحقيق منفعة شخصية.

هل ينطبق نظام حماية البيانات الشخصية على الجهات التي تقع خارج النطاق الجغرافي للمملكة؟

إذا كانت الجهات الخارجية تعالج بيانات أفراد، سواءً مواطنين أو مقيمين داخل المملكة فتنطبق عليهم السياسة، أما إذا كانت المعالجة لبيانات أفراد غير مقيمين داخل المملكة فلا تنطبق عليهم.

من هي الجهة المسؤولة عن استقبال البلاغات والشكاوى؟

تستقبل الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، جميع البلاغات والشكاوى الخاصة بالنظام.

ماهي آلية تقديم البلاغات والشكاوى؟

من تاريخ صدور النظام وحتى نفاذ النظام خلال 6 أشهر، من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية سيتم وضع آلية لتقديم البلاغات والشكاوى.